

توجيهات الإسلام للعناية بالمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية

أ - انتصار العجمي أبو القاسم - قسم معلم فصل . كلية التربية - جامعة طرابلس

الملخص :

إن عناية الإسلام بالمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة لم تعرف الإنسانية جمعاء مثيلاً لها ، فقد سبق الإسلام كل التشريعات في العناية والاهتمام بهم ، ووضع لهم حقوقاً عديدة تساعد على العيش في راحة وكرامة حيث اقتضى كمال الدين وشموليته أن شرع لهم ما يكفل لهم حياة كريمة وأمنة ، سواء كانوا من ذوي القربى خاصة أو من أفراد المجتمع عامة ، كما جعل لهم من الأحكام الفقهية خصوصية تكفل لهم اليأس والتخفيف، ورفع الحرج في جل العبادات والمعاملات مراعاة لأحوالهم وأوضاعهم، حيث بالغ الإسلام في الاهتمام بحقوقهم إلى الحد الذي اعتبره من الضروريات الواجبة ، كما توسّع أكثر من ذلك في العناية فجعل لهم حقا حتى ولو كانوا غير مسلمين.

المقدمة

اهتم الإسلام بالإنسان بصفة عامة وأولاه عناية فائقة في جميع حياته وأعطاه مكانة محترمة تليق به قال - تعالى - : (ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً)⁽¹⁾، فكان من الطبيعي أن يخصص أهمية بالغة للمستضعفين حيث جاء في الحديث الشريف قوله - صلى الله عليه وسلم - : (... فَأَيُّكُمْ تَرْزُقُونَ وَتُضَعِّفُونَ)⁽²⁾، فاعتنى الإسلام بهذه الفئة، وجعل لها معاملة خاصة في المجتمع من خلال التشريعات التي جاء بها، وحث على احترامهم وتقديرهم، وإعطائهم الأولوية في كل الأمور.

مشكلة البحث :

فمن يمعن النظر في توجيهات الإسلام يجد أن هذه التوجيهات كلها تتوخى تحقيق مصالح الناس بكل حالاتهم، كما تهتم بتقوية الروابط بين أفراد المجتمع، ومد مظلة التكافل الاجتماعي، فقد قدم الإسلام منهجاً متيناً مبني على الألفة والعناية بكل أتباعه وخاصة الضعفاء منهم باعتبارهم من الفئات الأكثر احتياجاً في المجتمع فرعايتهم ليست قاصرة على ذوي القربى فقط بل تتعدى ذلك إلى المجتمع والدولة.

ومن خلال هذا البحث سأعرض دور الإسلام وتوجيهاته في العناية بالمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة، ومدى اهتمام الإسلام بهم وما قدمه من أحكام ميسرة تساعد على العيش بسلام وثقة بين أفراد المجتمع.

أسئلة البحث

يحاول هذا البحث الإجابة على التساؤلات التالية:

س1/ ما معنى المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة لغة واصطلاحاً؟

س2/ ما دور الإسلام في العناية بالمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة؟

أهداف البحث

- 1- إبراز دور الإسلام في العناية بالمسنين ، وأنه سبق كل القوانين والتشريعات الوضعية .
- 2- توضيح واجبات المجتمع نحو المسنين من وجوب التوقير والتعظيم والتقديم
- 3- بيان واجبات الدولة لرعاية والعناية بالمسنين الذين يعيشون تحت ظل المجتمع الإسلامي بصرف النظر عن دينهم ومعتقدهم.
- 4- إبراز دور الإسلام في العناية بذوي الاحتياجات الخاصة ومدى اهتمام ورعاية الإسلام بهذه الشريحة في جميع أحوالهم.

أهمية البحث :

تكمن أهمية البحث في إبراز ما تميز به الإسلام من عناية ورعاية للمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة ممن جرت عليهم سنة الله من ضعف وافتقار لمن يقدم لهم الرعاية والعناية ، جزاء ما تقدم منهم من إحسان، ومكافأتهم بحسن المعاشرة، والعطف والحنان الذين هم في أمس الحاجة له بعد ما سلف منهم من تربية وعطف، إذا كانوا والدين ، وتعويض ما ابتلاهم الله به من زمانة ومرض إذا كانوا غير ذلك. وأولى إن كانوا والدين معاقين أو مرضى.

الدراسات السابقة :

لم أجد دراسة سابقة جمعت بين موضوع رعاية المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة في الإسلام كل ما وجدته دراسات تناولت موضوع رعاية المسنين في الإسلام بشكل مستقل ، ودراسات تناولت موضوع ذوي الاحتياجات الخاصة بشكل مستقل ومن بينها:

- 1- دراسة بعنوان : رعاية المسنين من منظور قرآني دراسة تفسيرية، د. مي بنت محمد هلال الحربي ، جامعة الأزهر كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية- مصر . (د_ط).
- 2- دراسة بعنوان : حقوق المسنين في الشريعة الإسلامية، أحمد زكرياء عبد المقصود، باحث دكتوراه بقسم القانون العام ، جامعة المنوفية ، كلية القانون ، مصر . (د_ط).
- 3- دراسة بعنوان : منهج التربية الإسلامية في رعاية المسنين وتطبيقاته في دور الرعاية الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، سفر بن علي الغامدي ، جامعة أم القرى -كلية مكة المكرمة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة 1426هـ.
- 4-التوجيهات القرآنية في معاملة ذوي الاحتياجات الخاصة ، محمد عقلة أبو غزالة ،جامعة جرش الأهلية-كلية الشريعة ، الأردن ، 2002-2003.
- 5- نظرة الإسلام لذوي الاحتياجات الخاصة ، عمار رواب، جامعة بسكرة- كلية الآداب واللغات، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، 2008العدد(2_3)، الجزائر .
- 6 ذوو الإعاقة في ضوء القرآن الكريم ، خالد فؤاد محمد بلبل ،جامعة سوهاج- كلية الآداب-مصر 2019 .

7- مكانة المعاقين في الشريعة الإسلامية، عطا الله مختاري، عبد القادر زرقين، مجلة آفاق العلوم، جامعة عاشور الجلفة - الجزائر، 2023

منهج البحث:

استخدمت المنهج الوصفي التحليلي ؛ لملاءمته لطبيعة هذا البحث.

مصطلحات البحث:

- 1- العجوز: يقال عجز عن الشيء يعجز عجزاً، أي : ضعيف⁽³⁾، قال تعالى- : (قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا) (4).
- 2- الهرم : كَبُرُ السِّنِّ⁽⁵⁾، قال - تعالى - : (قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي) (6).
- 3- الْأَفْؤَسُ: المنحني الظهر ومنها قوس الشيخ ، أي : انحنى كأنه قوس⁽⁷⁾.
- 4- الْيَقْنُ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ⁽⁸⁾.
- 5- الشيخ : من أدرك الشيخوخة⁽⁹⁾ قال - تعالى - : (وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ) (10).
- 6- الْمُعَمَّرُ: من عاش زمناً طويلاً. يقال في الدعاء: عمره الله أي : أطال عمره⁽¹¹⁾.
- 7- الْهَيْمُ : بالكسر الشيخ الفاني ، والمرأة: هَيْمَةٌ⁽¹²⁾.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مباحث اشتمل كل مبحث على مطالب : المبحث الأول : توجيهات الإسلام للعناية بالمسنين من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية واشتمل المبحث الأول على مطالب المطلب الأول : تعريف المسن لغة واصطلاحاً ، المطلب الثاني : عناية القرآن الكريم والسنة النبوية بالمسنين ، المطلب الثالث: عناية القرآن والسنة النبوية بالمسنين والمرضى في إطار المجتمع ، وفي المبحث الثاني : توجيهات الإسلام للعناية بذوي الاحتياجات الخاصة من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية ، واشتمل على خمسة مطالب المطلب الأول : تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة لغة واصطلاحاً ، المطلب الثاني: لمحة تاريخية عن معاملة ذوي الاحتياجات الخاصة قبل الإسلام، المطلب الثالث : عناية الإسلام بذوي الاحتياجات الخاصة، المطلب الرابع : أمثلة على كفاءة وتميز وتقدم ذوي الاحتياجات الخاصة عن الأسوياء ، المطلب الخامس: واجبات ذوي الاحتياجات الخاصة، واشتمل البحث - أيضا - على خاتمة، وتوصيات.

المبحث الأول - توجيهات الإسلام للعناية بالمسنين من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية.

المطلب الأول - تعريف المسن لغة واصطلاحاً:

المسن لغة: يطلق لفظ المسن على الذي تضاعل وصغر جسمه⁽¹³⁾، يقال رجل أسن، أي: كَبُرَتْ سنه فهو مُسِنٌّ ، والأنثى منه مُسِنَّةٌ والجمع مَسَانٌ⁽¹⁴⁾.

المسن اصطلاح: تعددت الآراء في تعريف المسن كل حسب تخصصه ، وفي هذا البحث لست بصدد ذكر الآراء والمقارنات فكل ما يهمني هو ذكر تعريف واضح ودال على مصطلح المسن.

يعرف المسن على أنه هو : الشخص الذي يحتاج إلى الاعتماد على غيره بدرجة أو أخرى في شؤون حياته اليومية⁽¹⁵⁾ ، ويعرف المسن – أيضا - : بأنه الذي انتهى شبابه وطعن في السن بحيث يعجز عن الأداء بسبب الكبر فلا يرجى له عودة القوة⁽¹⁶⁾.

من خلال ما تقدم فإن المسن المقصود في هذا البحث هو: العاجز عن أداء ما أوجبه الله عليه، وعاجز عن خدمة نفسه وغيره ، ويعاني من ضعف في البدن ويحتاج لغيره للقيام بأموره وما يحتاجه.

المطالب الثاني – عناية القرآن الكريم والسنة النبوية بالمسنين:

مما لا ريب فيه أن الإنسان يمرّ بمراحل عدة ومختلفة في حياته منذ تكوينه مروراً بمرحلة الطفولة وانتهاءً بمرحلة الشيخوخة، وقد بين الله تعالى في كتابه العزيز أنه خلق الإنسان على عدة أطوار ومراحل متعاقبة ومتكاملة حيث قال - تعالى - : (وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا)⁽¹⁷⁾ ، والشيخوخة (كبر السن) مرحلة من مراحل التي يمر بها الإنسان في حياته وهي المرحلة الأخيرة من حياته الدنيوية فهي تتسم بالضعف والعجز . قال - تعالى - : (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ)⁽¹⁸⁾.

يخبر الله - تعالى - في هذه الآية أنه الذي خلق العباد ونقلهم في الخلقة طوراً بعد طور ثم بعد أن يستكملوا أجالهم يتوفاهم ، ومنهم من يعمر حتى يرد إلى أرذل العمر ، أي: أخسه الذي يبلغ به الإنسان إلى ضعف القوى الظاهرة والباطنة⁽¹⁹⁾ ، وبين القرآن الكريم المراحل التي يمر بها الإنسان في حياته وإن لكل مرحلة طابعا خاصا ، وأن بلوغ الإنسان مرحلة الشيخوخة (كبر السن) هي المرحلة التي حظيت باهتمام وعناية خاصة في القرآن الكريم والسنة النبوية ؛ فالقرآن الكريم راعى حاجيات المسنين وخصهم بالعناية تقديرًا لمكانتهم ومراعاة لأوضاعهم التي تتطلب مزيداً من الاهتمام أكثر من غيرهم ، وذلك لعجزهم على الاعتماد على أنفسهم في توفير احتياجاتهم حيث شملت هذه العناية كل حاجات المسن التي يحتاجها في جميع نواحي الحياة ، سواء أكان ذلك بتخفيف بعض الواجبات والتكاليف الشرعية من تشريع الرخص لهم في أداء العبادات بكيفية مخصوصة تتلاءم وضعفهم وعجزهم مما يرفع عنهم العنت، ويكفل لهم أداء العبادة ببسر وتخفيف أم من ناحية الحياة المعيشية من الحض على توفيرهم وتعظيمهم وإغنائهم عن التكفف والسؤال، ووجوب التوقير والتعظيم وبذل قصارى الجهد في إسعادهم وإدخال البهجة والسرور عليهم والتوصية بالإحسان إليهم .

ويمكن تلخيص مظاهر التخفيف فيما يأتي:

1- تشريع الرخص والتخفيف لكبار السن العاجزين والمرضى: قال - تعالى - : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ...) ⁽²⁰⁾، أي : لا يكلف أحد فوق طاقته ، وقال - تعالى - : (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) ⁽²¹⁾، أي: ما جعل عليكم في الإسلام من ضيق فقد سهّل عليكم ويسّر ولم يعسر ⁽²²⁾.

ومن هذه الأحكام التي راعي فيها الإسلام أحوال المسنين:

1- **مشروعية التيمم** : من عجز عن الوضوء لكبر سن وضعف أو مرض شرع لهم التيمم بدلا عن الوضوء والغسل إذا عجز عنهما، أو شق عليه ذلك، أو لم يجد من ينأوله الماء. حيث شرع للمس من غيره إذا عجز عن استعمال الماء، أو لم يجد من ينأوله الماء، أو شق عليه ذلك أن يتيمم⁽²³⁾.

2- **صحة الصلاة على الهيئة التي تيسر للمس أو من كانت به إعاقة تمنعه من القيام** إن القيام هو أحد أركان الصلاة فإذا عجز المسن عن القيام في صلاة الفريضة، وعن أداء الصلاة بصفاتها المتكاملة شرع له الإسلام أن يصلي على الحالة التي هو عليها، وحسب قدرته بأن يصليها جالسا إن استطاع فإن لم يستطع صلاها على جنب، فإن لم يستطع صلاها بتحريك أصبعه أو عينيه، وقال - صلى الله عليه وسلم - : (**صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**)⁽²⁴⁾، ولأنه - صلى الله عليه وسلم - صلى جالسا وصلى على شقه الأيمن، وكذلك في مرضه الذي مات فيه⁽²⁵⁾، والأصل في ذلك قوله - تعالى - : (**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**)⁽²⁶⁾. فهذه الآية، تدل على أن كل واجب عجز عنه العبد، فإنه يسقط عنه، وأنه إذا قدر على بعض الأمور، وعجز عن بعضه، فإنه يأتي بما يقدر عليه، ويسقط عنه ما يعجز عنه، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (**...إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**)⁽²⁷⁾.

3- **من مظاهر رعاية الإسلام بالمسنين والضعفاء أمر الأئمة بالتخفيف في الصلاة:**

من رحمة الإسلام بالمسنين أمر الرسول - صلى الله عليه وسلم - الإمام أن يخفف في صلاته مراعاة لحالة الضعفاء حيث قال - صلى الله عليه وسلم - : (**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مُنْفَرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ**)⁽²⁸⁾.

4- **من تيسير الإسلام على المسنين والمرضى إسقاط فرضية صلاة الجمعة**: أسقط الإسلام على المسنين حضور صلاة الجمعة لعجزهم وضعفهم، وتكليفهم بها عنت، وتكليف بما لا يطاق وهو منتف في الشريعة. فكان من سماحة الإسلام إسقاط صلاة الجمعة، ومن ضرورة شهودها لقوله - صلى الله عليه وسلم - : (**الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ**)⁽²⁹⁾، فالمسن الذي لا يستطيع الذهاب لصلاة الجمعة حاله حال المريض تسقط عليه من باب دفع المشقة، يقول القرطبي: (فكل من عجز عن شيء سقط عنه...) ⁽³⁰⁾.

5- **من رحمة الإسلام بالأبوين وجوب بر الأبناء ورعايتهم لهما والإحسان إليهما:**

خصَّ الله حالة الكبر للوالدين بمزيد من الأمر بالإحسان، والبر، واللفظ، والشفقة والرحمة؛ لأنها الحالة التي يحتاجان فيها إلى بره؛ لتغير الحال عليهما بالضعف، والكبر، فألزم سبحانه وتعالى في هذه الحالة مراعاة أحوالهما أكثر مما ألزمه من قبل؛ لأنهما في هذه الحالة قد صارا كلاً عليه، فيحتاجان أن يلي منهما في الكبر ما كان يحتاج في صغره أن يليهما منه؛ ولهذا خص هذه الحالة بالذكر قال عز وجل: (**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفًّا وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا**)⁽³¹⁾، وبر الوالدين لا يختص بأن يكونا مسلمين، بل حتى لو كانا كافرين، يبرهما ويحسن إليهما، قال الله - عز وجل - : (**وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا**)⁽³²⁾.

فإذا لم يتوفر للمسن مصدر دخل يكفيه فإن الإسلام يوجب على أبنائه القادرين نفقة واجبة له عليهم لتأمين حاجاته الأساسية من الطعام والشراب والعلاج والدواء والإيواء والسكن واللباس الساتر الملائم ، حتى لا يكونا كلا يتكفون أيدي الناس يعطونهم أو يمنعونهم⁽³³⁾، فمن الناحية المادية يجب أن يوفر لكبير السن ما يحتاج إليه، إلى حد تمام الكفاية، وإذا كان يحتاج إلى من يخدمه، فالواجب توفير ذلك له، إما عن طريق الزواج إن كان قادراً عليه، وتأنقاً إليه، أو عن طريق الأجرة⁽³⁴⁾.

6- وجوب إخراج زكاة الفطر من الأبناء على الوالدين الفقيرين: تسقط زكاة الفطر على المسن الفقير، ويتكفل الأبناء بإخراج زكاة الفطر عن الوالدين المعسر⁽³⁵⁾. قال- صلى الله عليه وسلم - : (أنت ومالك لأبيك)⁽³⁶⁾.

7- إسقاط فرضية الصوم على المسنين العاجزين والمرضى: من سماحة الدين الإسلامي أن رخص للمسن الذي يُجهد الصيام الفطر في رمضان إن شق عليه الصيام وعليه إطعام كل يوم مسكيناً⁽³⁷⁾، قال تعالى: (... وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مساكين...)⁽³⁸⁾ بل إن الإمام مالكا لا يرى وجوب حتى الإطعام على الشيخ الكبير⁽³⁹⁾ قال ابن عطية في تفسيره: قال مالك: (لا أرى الفدية على الشيخ الضعيف واجبة، وتستحب لمن قدر عليها)⁽⁴⁰⁾.

8- جواز قضاء الحج على الشيخ الكبير العاجز والنيابة عنه: لو عجز المسلم عن الحج لكبر سن أو زمانة أو مرض لا شفاء منه يرجى فيجوز النيابة عنه في الحج والقضاء عنه إذا مات، وهو تخفيف من الله ورحمة بعباده خص الله به العاجزين الذين يمنهم كبر السن أو الإعاقة من الحج. والدليل ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه جاءته امرأة مِنْ خَتَمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ- صلى الله عليه وسلم - : (نَعَمْ)⁽⁴¹⁾. وقد استنبط العلماء من هذا الحديث صحة النيابة عن الشيخ الكبير الذي يعجز عن الحج، ومن العلماء من يرى سقوطه بالكلية لعدم الاستطاعة⁽⁴²⁾ لاقتران وجوب الحج بالاستطاعة قال - تعالى- : (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ)⁽⁴³⁾. فالأساس الذي جاء به الإسلام في التكليف هو التخفيف قال- صلى الله عليه وسلم - : (...إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ...)⁽⁴⁴⁾.

9- إسقاط فرضية الجهاد على العاجزين وأولي الضرر: الجهاد من أعظم فرائض الإسلام وهو ذروة سنامه، به يعز الدين وتسان رايته ، ومع ذلك فإن هذا الفرض العظيم يسقط على الشيوخ المسنين ولا حرج عليهم في القعود قال - تعالى- : (لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)⁽⁴⁵⁾، وقال - تعالى- : (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى)⁽⁴⁶⁾، فقد بيّن تعالى الأعداء التي لا حرج على مَنْ قَعَدَ فِيهَا عَنِ الْقِتَالِ، فَذَكَرَ مِنْهَا مَا هُوَ لَزِمٌ لِلشَّخْصِ لَا يَنْفَلِكُ عَنْهُ، وَهُوَ الضَّعْفُ فِي التَّرْكِيبِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ مَعَهُ الْجَلَادُ فِي الْجِهَادِ⁽⁴⁷⁾. وهذا التخفيف شامل لجميع أنواع المرض الذي لا يقدر صاحبه معه على الخروج والجهاد، من عرج، وعمى، وحمى، وذات الجنب، والفالج، وغير ذلك⁽⁴⁸⁾.

10- إسقاط فرضية الحجاب على القواعد من النساء ممن لا إرب للرجال فيهن : الستر والحجاب صيانة للمرأة لكن من بلغن سن الشيخوخة، ولم يعد لهن في الرجال من إرب فلا بأس من التخفيف عليهن في الحجاب لكونهن

في مأمن من الفتنة، ومع ذلك عليهن الابتعاد عن الزينة والتبرج قال - تعالى - : (وَأَقْوَعُ مِنْ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (49)، والقواعد من النساء هُنَّ: اللواتي انقطعَ عَنْهُنَّ الْحَيْضُ وَيَبْسُ مِنَ الْوَلَدِ وَلَمْ يَبْقَ لَهُنَّ تَشَوُّفٌ إِلَى التَّرْوِيجِ لَيْسَ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَرَجِ فِي التَّسْتُرِ كَمَا عَلَى غَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ (50). يقول ابن تيمية : رَخَّصَ لِلْعَجُوزِ الَّتِي لَا تَطْمَعُ فِي النِّكَاحِ أَنْ تَضَعَ ثِيَابَهَا فَلَا تُلْقَى عَلَيْهَا جِلْبَابُهَا وَلَا تَحْتَجِبُ وَإِنْ كَانَتْ مُسْتَنْثَاءً مِنَ الْحَرَائِرِ لِرِوَالِ الْمَفْسَدَةِ الْمُوجُودَةِ فِي غَيْرِهَا (51)، ويقول القرطبي : إِنَّمَا خُصَّ الْقَوَاعِدُ بِذَلِكَ لِأَنْصِرَافِ الْأَنْفُسِ عَنْهُنَّ ، إِذْ لَا يَذْهَبُ لِلرِّجَالِ فِيهِنَّ، فَأُبَيِّحُ لَهُنَّ مَا لَمْ يُبَحِّ لِعَظِيمِهِنَّ، وَأَزِيلُ عَنْهُنَّ كُلْفَةَ التَّحْفُظِ الْمُتَعَبِ لَهُنَّ. (غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ) ، أَي : غَيْرَ مُظْهِرَاتٍ وَلَا مُتَعَرِّضَاتٍ بِالزَّيْنَةِ لِيُنْظَرَ إِلَيْهِنَّ (52).

11- تخفيف الحد على من ضعف بدنه عن تحمله : إذا ارتكب المسن ما يستوجب الجلد حدا كالقذف والزنى لغير المحصن ، وشرب الخمر فلا يجلد بالسياط لضعف جسمه وعدم قدرته على التحمل، بل يجلد بما لا يدخل الضرر ويؤدي للهلاك ، قال - تعالى - : (إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) (53). فعن أمانة بن سهل بن حنيف: أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه اشتكى رجل منهم، حتى أضني، فعاد جلدًا على عظم، فدخلت عليه جارية لبعضهم، فهش لها، فوقع عليها، فلما دخل عليه رجال قومه يُعودونه أخبرهم بذلك، وقال: استفتوا لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فإنني قد وقعت على جارية دخلت علي، فذكروا ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وقالوا: ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذي هو به، لو حملناه إليك لتفسخت عظامه، ما هو إلا جلدٌ على عظم، فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يأخذوا له مائة شِمْرَاخٍ (54)، فيضربوه بها ضربةً واحدةً (55).

12- إسقاط النذر عن المسن:

ففي الحديث الشريف أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (مَا شَأْنُ هَذَا الشَّيْخِ ؟) قَالَ ابْنَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ، فَقَالَ لَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (ارْكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ، فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - غَنَى عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ) (56). سقط عنه النذر لعجزه عن الإتيان به فهذه من صور رحمة الدين الإسلامي بالضعفاء.

هذه بعض من أحكام التخفيف التي جاءت بها الشريعة الإسلامية حيث يتضح منها أن الشريعة الإسلامية تؤكد على التيسير في أحكامها، وقد راعت حالة الضعف والعجز لدى كبار السن فشرعت لهم أحكاماً خاصة تتصف برفع المشقة ودفع الحرج والأذى مراعاة لحالتهم الصحية والبدنية حيث قال- صلى الله عليه وسلم - : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ) (57).

المطلب الثالث - عناية القرآن والسنة النبوية بالمسنين والمرضى في الإطار الأسري:

اهتم الإسلام برعاية المسنين حيث تبدأ هذه الرعاية من داخل الأسرة قال - تعالى - : (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ) (58)، فالأسرة هي المسؤول الأول، ولها دور كبير في رعاية أفرادها الرعاية الكريمة وحمايتهم وعلاجهم، وهي أفضل من يقوم بهذا الدور لما يجده الفرد بداخلها من الأمن والطمأنينة والراحة النفسية التي تساعد

على التكيف والتقبل والانسجام، فالإسلام يعتبر الأسرة المؤسسة الاجتماعية الأساسية والمحورية المسؤولة عن رعاية مسنيها في إطار التكاليف الشرعية.

إن القيام بحقوق المسنين عبادة ولأن العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، حيث تشمل بر الوالدين وصلة الأرحام والإحسان إلى المحتاجين و الضعفاء ودفع الضرر عنهم⁽⁵⁹⁾. وتعتبر رعاية الوالدين إحدى مظاهر رعاية كبار السن، فالناظر لكتاب الله العزيز وسنة نبيه الكريم يجد العديد من الآيات والأحاديث التي توجه الفرد وتوصيه برعاية الوالدين والاهتمام بهم، وخاصة في مرحلة تقدمهم في السن، فقد خصهم الإسلام بعناية فائقة ومن بين مظاهر هذه الرعاية:

1- اقتران عبادة الله ببر الوالدين والإحسان إليهم : قرن الله - تعالى - قبول طاعته من العبد ببره لوالديه حيث قال - تعالى - : (**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا...**)⁽⁶⁰⁾، قرن الله عبادته وتوحيده ببر الوالدين إلزاما وأمر به كما أمر بهما⁽⁶¹⁾. وذلك لعظم مكانتهم وعلو شأنهم عند الله وفضلهم، فبر الوالدين واجب⁽⁶²⁾. وليس بعد رعاية حق الله واجب من رعاية حق الوالدين⁽⁶³⁾، والإحسان للوالدين توجبه الفطرة السليمة، فكيف وقد أمر الله تعالى في جميع كتبه وأوحى إلى جميع الأنبياء وأوصاهم بحرمة الوالدين، ومعرفة حقهما، وجعل رضاه في رضا الوالدين وسخطه من سخطهما⁽⁶⁴⁾، إذ يتوجب على الأبناء الإحسان إلى والديهم وخاصة في مرحلة الكبر حتى يجدوا من أبنائهم من يحسن إليهم ويرعاهم ويكرمهم عندما يصلوا إلى هذه المرحلة كما قال تعالى في الحديث القدسي: (**يا عبادي إنما هي أعمالكم ترد عليكم**)⁽⁶⁵⁾.

2- الشكر لهما مقترنا بشكر الله : وهذا دليل على أن حقهما من أجل الحقوق على الأبناء، وقد قيل إن ثلاث آيات نزلت مقرونة بثلاث لا يقبل الله واحدة منهن بغير قرينتها ومنها قوله - تعالى - : (**...أن أشكر لي ولوالديك إلي المصير**)⁽⁶⁶⁾ فمن شكر الله ولم يشكر لوالديه لم يقبل منه⁽⁶⁷⁾، ويقول البغوي في تفسيره: من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله، ومن دعا للوالدين في أدبار الصلوات الخمس فقد شكر الوالدين⁽⁶⁸⁾، وغير خاف على عاقل حق المنعم ، والا منعم بعد الحق تعالى على العبد مثل الوالدين⁽⁶⁹⁾.

3- مصاحبتهم بالمعروف وحسن التخاطب معهم : قال تعالى : (**وصاحبهما في الدنيا معروفا**)⁽⁷⁰⁾. أي: صاحبهم بالبر والصلة والعشرة الجميلة⁽⁷¹⁾، وخص الله حالة الكبر لأنها الحالة التي يحتاجان فيها إلى بره لتغيير الحال عليهما بالضعف والكبر، فألزم في هذه الحالة من مراعاة أحوالهما أكثر مما ألزمه من قبل لأنهما في هذه الحالة قد صارا كلا عليه فيحتاجان أن يلي منهما في الكبر ما كان يحتاج في صغره أن يليهما منه، فلذلك خص هذه الحالة بالذكر⁽⁷²⁾ قال تعالى: (**...وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة...**)⁽⁷³⁾. والخفض يكون بالرحمة المتناهية المركوزة في النفس لا بأن يكون ذلك تصنعاً، فإنهما قد بلغا من العمر غاية في الضعف والشيخوخة فلا يتناسب معهما إلا غاية الشفقة والذل والاستكانة والتواضع⁽⁷⁴⁾. يقول ابن كثير: أمر الله بمخاطبة الوالدين بالقول والفعل الحسن، بأن يكون القول طيبا حسنا بتأدب وتوقير وتعظيم وتواضع لهم بالقول والفعل⁽⁷⁵⁾، ولا تمتنع من شيء أحباه⁽⁷⁶⁾.

4- رد الجميل للوالدين بالدعاء والاستغفار لهما: من البر للوالدين مداومة الدعاء والاستغفار لهما، وسؤال الله بإلحاح وتضرع بالمغفرة قال تعالى: (**...وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً**)⁽⁷⁷⁾. فيجب على الأبناء رد الجميل

والتعامل مع آبائهم باحترام وتقدير ورفق وصبر، والدعاء لهم بعد موتهم يقول ﷺ: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث.... منها ابن صالح يدعو له)⁽⁷⁸⁾، كما أن دعاء الوالدين والضعفاء مستجاب، فيجب علينا أن نحسن إليهم حتى ننال رضاهم ونتجنب إغضابهم قال ﷺ: (ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ مِنْهُنَّ: (...دَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ)⁽⁷⁹⁾.

5- إن عقوقهم من الكبائر: إن عقوق الوالدين هو: كل فعل يتأذى به الوالدان تأذياً ليس بالهين⁽⁸⁰⁾ قال تعالى: (وَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرُهُمَا) ⁽⁸¹⁾ يقول ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: لا تسمعهما قولاً سيئاً حتى ولا التأفف الذي هو أدنى مراتب القول السيئ⁽⁸²⁾. (ولا تنهرهما) أي: لا تزجرهما على وجه الاستخفاف بهما والإغلاظ لهما⁽⁸³⁾، ولا تنفض يدك عليهم⁽⁸⁴⁾، فعقوق الوالدين تساوت مع الشرك بالله فهي من الكبائر التي ذكرها الرسول في حديثه ﷺ حين قال: (أَلَا أُتَبِّحُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ)⁽⁸⁵⁾، كما أن العاق لا يدخل الجنة قال- صلى الله عليه وسلم - : (لا يدخل الجنة منان ولا عاق والديه ولا مدمن خمر)⁽⁸⁶⁾، ومن العقوق أن يلعن الولد والديه وأن يتسبب في شتمهم، يقول الرسول ﷺ: (إن من أكبر الكبر أن يلعن الرجل والديه قال ﷺ: (يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه)⁽⁸⁷⁾.

6- إن رضا الله من رضا الوالدين وهما سبب في دخول الجنة: ففي الحديث الشريف يقول ﷺ: (رضى الرب من رضى الولد)⁽⁸⁸⁾، ويقول ﷺ: (رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ)، قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ﷺ: (مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ)⁽⁸⁹⁾، إن رضا الوالدين سبب في رضا الله، وذلك بالرفق بهم وبالإحسان إليهم وترك سخطهم وعقوقهم. يقول ابن عباس - رضى الله عنه - : (مَا مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ وَالِدَانِ مُسْلِمَانِ يُصْبِحُ إِلَيْهِمَا مُحْتَسِبًا إِلَّا فَتَحَ لَهُ اللَّهُ بَابَيْنِ -يعنى من الجنة - وإن كان واحد فَوَاحِدٌ وَإِنْ أَغْضَبَ أَحَدَهُمَا لَمْ يَرْضَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ قِيلَ: وَإِنْ ظَلَمَاهُ؟ قَالَ وَإِنْ ظَلَمَاهُ)⁽⁹⁰⁾.

7- بر الوالدين من الأعمال التي يحبها الله : سئل النبي ﷺ: عن أي العمل أحب إلى الله بعد الصلاة على وقتها فقال ﷺ: (بر الوالدين)⁽⁹¹⁾، يقول ابن عباس رضى الله عنه: (إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله عز وجل من بر الوالدة)⁽⁹²⁾.

8- بر الوالدين متقدم على فريضة الجهاد : ففي الحديث أنه جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد فقال ﷺ: (أحي والداك) قال: نعم، قال ﷺ: (ففيهما فجاهد)⁽⁹³⁾، يقول ابن حجر: إن كان لك أبوان فابلغ جهدك في برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم لك مقام قتال العدو⁽⁹⁴⁾.

9- إن بر الوالدين سبب من أسباب رفع الكرب والضيق : ويدلنا على هذا قصة الثلاثة نفر الذين انطبقت عليهم الصخرة في فم الغار الذي كان فيه فتوسل كل واحد منهم بصالح عمله فكان منهم من توسل ببره بوالديه والثاني بالعفة والابتعاد عن الفاحشة رغم تهيأ الظروف والثالث بحفظ الأمانة، ففرج الله عنهم كربهم بزوال الصخرة وخروجهم من الغار⁽⁹⁵⁾.

10- **الدعاء لهما في حياتهم أو بعد موتهم** : قال تعالى: (...وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا)⁽⁹⁶⁾، وقال - تعالى - : (ربنا اغفر لي ولوالدي) ⁽⁹⁷⁾ ، وفي حديث الرسول- صلى الله عليه وسلم - :الذي يخبرنا فيه أن أعمال الإنسان تنقطع بعد موته إلا من ثلاث منها: (...ولد صالح يدعو له)⁽⁹⁸⁾، فبر الوالدين يكون في حياتهما وبعد موتهما فمن فاته الإحسان إلى والديه في حياتهما فقد جعل الله له ذلك بعد موتهما سواء كان ذلك بالصدقة عليهما أو الاستغفار والدعاء وقضاء الديون والنذور والكفارات وانفاذ عهديهما من بعدهما ⁽⁹⁹⁾، وفي الحديث أن رجل جاء للنبي - صلى الله عليه وسلم - سأل فقال : يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْ بَرِّ آبَوَيْ شَيْءٍ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبْرُهُمَا بِهِ؟ قَالَ: (نَعَمْ خِصَالٌ أَرْبَعَةٌ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا، وَصَلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا، فَهُوَ الَّذِي بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ بَرِّهِمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا)⁽¹⁰⁰⁾.

11- **وجوب بر الوالدين ولو كانا كافرين** : إن الأبناء مطالبون ببر الوالدين حتى وإن كانا مشركين قال تعالى: (ووصينا الإنسان بوالديه حسنا وإن جاهدك لتشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما...) ⁽¹⁰¹⁾، أي: مهما حرصا عليك كل الحرص على أن تتابعهما على دينهما فلا تقبل منهما ذلك، ولا يمنعك ذلك من أن تكون مصاحباً محسناً إليهما⁽¹⁰²⁾. وقد اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَعْظِيمِ الْوَالِدَيْنِ وَإِنْ كَانَا كَافِرَيْنِ⁽¹⁰³⁾. وقد استبان التأكيد على رعاية المسنين والاهتمام بهم، وأن رعايتهم تبدأ أولاً من داخل الأسرة باعتبارها هي النواة الأولى والمسؤولة عن احتواء مسنيها وحمايتهم، وهذا ينطبق أيضا على رعاية الأجداد والجداات فهم مظهر من مظاهر المسنين داخل الأسرة، يقول أبو حيان: سمي الجد وأبا الجد أبوين لأنهما من عمود النسب⁽¹⁰⁴⁾.

فمهما فعل الإنسان لن يعطي حق والديه يقول ﷺ: (لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعِفَّهُ)⁽¹⁰⁵⁾.

المطلب الرابع - عناية القرآن والسنة النبوية بالمسنين والمرضى في إطار المجتمع

إن المجتمع المسلم مجتمع تسوده الرحمة والألفة بين أفراده، وقد تكاثفت الأدلة القرآنية والسنة النبوية المبينة لذلك، حيث قال تعالى: (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم...) ⁽¹⁰⁶⁾، وقال- صلى الله عليه وسلم - : (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاخُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى)⁽¹⁰⁷⁾، وإن من أهم صور هذا التراحم رعاية المسنين في الإسلام، فالمسن لا يعيش بمعزل عن الناس ولكنه يتعامل مع كل فئات المجتمع وأفراده بمختلف مراحل العمرية، وقد كفل الإسلام للمسن حسن الرعاية والاهتمام، كما بين لنا النبي - صلى الله عليه وسلم - الآداب التي يتعامل بها المسلم مع المسن منها: إكرامه و توقيره قال ﷺ: (إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم...) ⁽¹⁰⁸⁾، وقال- صلى الله عليه وسلم - : (مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا)⁽¹⁰⁹⁾، ومنها بدؤه بالسلام قال - صلى الله عليه وسلم - : (يسلم الصغير على الكبير...) ⁽¹¹⁰⁾، ومنها مراعاة وضعه البدني والنفسي وعيادته إذا مرض حتى لا يكون في عزلة لأنه عاجز عن التواصل مع أفراد مجتمعه قال ﷺ: (فكوا العاني وأطعموا الجائع وعودوا المريض)⁽¹¹¹⁾، ومن باب رد الجميل ورد الزيارة له وصلة الرحم به، فهذه وغيرها من الآداب الكثيرة التي جاءت حافلة بها الشريعة الإسلامية في أدق التفاصيل التي تكرم كبير السن كتقديمه في الشراب، وتصدر المجلس وتقديمه في الكلام والدعاء له، والقيام له احتراماً وإجلالاً إن كان والداً، أو كان صاحب علم، أو حافظاً لكتاب الله وفي هذا يقول- صلى الله عليه وسلم - : (مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ)⁽¹¹²⁾.

وكذلك فإن رعاية المسنين في المجتمع الإسلامي لا تقتصر على الأسرة والجيران والأقارب فقط بل تنتقل للدولة لتقوم بتوفير الرعاية لهم خاصة عندما يكون هناك نوع من العجز عن تقديمها لهم من أبنائهم وذويهم، أو عندما يتخلى أهلهم عنهم قال- صلى الله عليه وسلم - : (**أَلَا كُلكُمْ رَاعٍ وَكُلكُمْ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**)⁽¹¹³⁾، فعلى الدولة أن تتخذ ما يلزم من إجراءات تكفل لهم العيش الكريم، والحماية كل حسب حالته وذلك بإنشاء دور رعاية لهم بها كافة سبل الراحة، والغذاء الصحي ووسائل الترفيه، وكذلك تقوم الدولة بكفالة المسنين ماديا بصرف معاشات تكفي احتياجاتهم، وكذلك الرعاية الصحية الشاملة بعمل تأمين صحي لكل مسن وغيرها من الوسائل التي تكفل للمسن حياة كريمة⁽¹¹⁴⁾.

فالناظر إلى جهود الدولة الليبية يرى بجلاء اهتمام الدولة بشريحة المسنين، حيث أنشأت الدولة مراكز لرعاية وإيواء المسنين، وقدمت لهم التسهيلات اللازمة والعناية الخاصة، إضافةً لأصرف مخصصات شهرية تعينهم على توفير ما يحتاجونه، كما أن المراكز المخصصة لهم تعمل على تطوير الخدمات لرعايتهم بشكل يضمن تمتعهم بحقوقهم كافة، وتوفير الحياة الكريمة لهم. ومن بين المراكز التي أنشأتها الدولة لاحتواء المسنين (دار الوفاء لرعاية العجزة والمسنين - بطرابلس)، حيث توفر لهم هذه المؤسسة حياة مريحة يشعرون من خلالها كأنهم بين أهلهم وذويهم من معاملة طيبة ومساعدة مستمرة، بالإضافة إلى توفير برامج تثقيفية وترفيهية لهم.

ومن سماحة الدين الإسلامي - أيضا - أن راعي المسن غير المسلم حتى في زمن الحرب قال- تعالى- : (**وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**)⁽¹¹⁵⁾. فالشيخ الكبير غير المسلم الهرم الذي لا يطيق الحرب ولا ينتفع به في رأي ولا مدافعة فإنه لا يقتل⁽¹¹⁶⁾، وكانت هذه وصية النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى الجيوش المسلمين في الحرب (**انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا قَانِيًا وَلَا طِفْلاً وَلَا صَغِيرًا وَلَا امْرَأَةً**)⁽¹¹⁷⁾.

المبحث الثاني - توجيهات الإسلام للعناية بذوي الاحتياجات الخاصة من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية:

المطلب الأول: تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة لغة واصطلاحاً

- **ذوي الاحتياجات الخاصة لغة:** ذوا جمع مفردها ذو: بمعنى صاحب⁽¹¹⁸⁾. يقال فلان ذو مال أي: صاحب مال⁽¹¹⁹⁾. الاحتياجات: (حوج) الحاء والواو والjim أصل واحد، وهو الاضطراب إلى الشيء، فالحاجة واحدة الحاجات⁽¹²⁰⁾. يقال تحوج إلى الشيء احتاج إليه⁽¹²¹⁾. والاحتياجات مفردها (احتياج) وهي: ما يفتقر إليه الإنسان ويطلبه⁽¹²²⁾.

الخاصة : خلاف العامة، وخاصة الشيء: ما يختص به دون غيره⁽¹²³⁾. والذي يُفهم من المعنى اللغوي أن ذوي الاحتياجات الخاصة هم من يفتقرون إلى شيء دون غيرهم.

- **ذوي الاحتياجات الخاصة اصطلاحاً:** هم: أشخاص يختلفون عن غيرهم من الأسوياء (العاديين) بحيث يكون عندهم نقص كلي أو جزئي في أطرافهم أو حواسهم أو عقولهم، وبذلك تكون امكاناتهم ضعيفة تختلف عن غيرهم في العمل واكتساب المهارات وغير ذلك مما يجعلهم في حاجة إلى رعاية خاصة⁽¹²⁴⁾. وهم: أولئك الأفراد الذين

يختلفون عن الأفراد العاديين في بعض السمات الشخصية سواء كانت جسمية أو حسية سواء كانت هذه الاختلافات فطرية أم مكتسبة وبالتالي يحتاجون إلى رعاية خاصة تختلف عن تلك التي تقدم للأفراد العاديين¹²⁵.

من خلال التعريفات السابقة أرى أن ذوي الاحتياجات الخاصة هم: أشخاص ابتلاهم الله بفقد جزء أو كل من قدراتهم مما يمنعهم من الاستمرار في الحياة بشكل طبيعي أسوة بالأشخاص الأصحاء.

- وأصحاب الاحتياجات الخاصة على سبيل المثال هم:

1- الأعمى: قال - تعالى - : (وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ) (126).

2- الأعرج: قال - تعالى - : (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ...) (127).

3- أولي الضرر : قال - تعالى - : (لَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ الْقُلْعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...) (128).

4- المعاق: (عَاقَةً) عَنْ كَذَا حَبَسَهُ عَنْهُ وَصَرَفَهُ وَمِنْهَا أَعَاقَهُ عَنْ إِنْجَازِ عَمَلِهِ: مَنَعَهُ مِنْهُ، شَغَلَهُ عَنْهُ، أَخْرَهُ وَثَبَّطَهُ، وَمِنْهَا أَعَاقَهُ الْمَرَضُ عَنِ الْمَشْيِ، وَعَوَائِقُ الدَّهْرِ: الشَّوَاغِلُ مِنْ أَحْدَاثِهِ. وَالتَّعَوُّقُ: التَّنَبُّطُ. وَالْمَعَاقُ هُوَ: مَنْ تَمْنَعَهُ عَاهَةٌ جَسَدِيَّةٌ أَوْ عَقْلِيَّةٌ عَنِ النَّشَاطِ الْإِنْسَانِيِّ الْمَعْتَادِ (129).

5- مُقْعَدٌ: من (ق ع د) أَقْعَدَ يُقْعَدُ، إِقْعَادًا، وَالْمَفْعُولُ مُقْعَدٌ وَمِنْهَا أَقْعَدَ فُلَانٌ: أَصَابَهُ مَرَضٌ فِي أَطْرَافِهِ فَأَصْبَحَ عَاجِزًا عَنِ الْمَشْيِ (130). فَاَلْمُقْعَدُ هُوَ: الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِيَامِ (131).

6- زَمَنٌ: مفردُها زَمَانَةٌ والجمع زَمَنُونَ وَزَمَنَى وَهِيَ تَعْنِي: دَائِمُ الْمَرَضِ، أَوْ ضَعِيفٌ مِنَ الْكِبَرِ، وَقِيلَ هِيَ: عَاهَةٌ، وَمَرَضٌ يَدُومُ (132) تَصِيبُ الْإِنْسَانَ فَتَقْعَدُهُ (133).

المطلب الثاني - لمحة تاريخية عن معاملة ذوي الاحتياجات الخاصة قبل الإسلام:

كان الناس ينظرون إلى ذوي الاحتياجات الخاصة بشكل عام نظرة ملؤها الازدراء والاحتقار، فكأنما الإعاقة في حد ذاتها وصمة عار وعلامة انحطاط، وحرى بصاحبها أن يكون حبيس البيت اختفاءً عن الأنظار. بل إن بعض الأمم كانت تسمح بقتلهم، ففي إسبرطة كانوا يتركون الأطفال الضعفاء والمشوهين يموتون في العراء، وفي روما كان القانون يسمح للأباء بإغراق أبنائهم، وكان الاعتقاد السائد أن إصابات هؤلاء المعاقين ترجع إلى الأرواح الشريرة، ولم تزل النظرة إلى المعاقين في أوربا يشوبها الشك والريبة حتى القرنين الأخيرين، فقد اتخذوا في القرون الوسطى مادة للسخرية، واستخدمهم بعض النبلاء مهرجين ومضحكين، وتم إحراق كثيرين منهم، ظناً من الناس أنهم سحرة (134). ونادى بعضهم بصراحة بإبطال تقديم المساعدة عمداً لفئات العجزة التي تنقل كاهل الطبقة النشطة بأثقال لا نظير لها ولا مبرر، وبهذه الفكرة تبع (دارون) صاحب نظرية التطور التي جاءت بمبدأ البقاء للأصح ومبدأ الانتقاء الطبيعي.

وفي ألمانيا ظهرت فلسفة القوة، وفحواها: أن المجتمع لا ينمو إلا في ظل القوة، وأن أصحاب العاهات هم فئة طفيلية، وهم عبء على المجتمع، وإن اتسمت بالمسالمة (135).

ولم تكن نظرة المجتمع العربي في الجاهلية تختلف عن ذلك، إذ تقوم على احتقار المعاق وتعيبه بعاهته، واعتباره بلا فائدة تذكر، طالما أن الحياة العربية تقوم على القتال والجلاد والنهب ودفع غارات المهاجمين عن القبيلة، وهو لا يستطيع أن يفعل شيئاً من ذلك، وكان العرب يتجنبون الأكل مع أصحاب العاهات ومخالطتهم ومجالستهم⁽¹³⁶⁾، وكانوا يهجرون المرضى وينفونهم إلى شعاب مكة، فمن صور هذه المعاملة عندما أصيب أبو لهب عم الرسول - صلى الله عليه وسلم - بمرض معد كالطاعون يسمى العدسة وتوفي على إثره لم يجد من يدفنه حيث رفض أبناءه تغسيله ودفنه خشية العدوى حتى أنتن وفاحت رائحته، ثم بعد ذلك جاء رجل وعاب على أبنائه صنيعهم هذا، وأخبرهم أنه سيعاونهم في تغسيله ودفنه، وبالفعل غسلوه من بعيد قذفا بالماء، ثم حملوه وألقوه في أعلى مكة عند جدار، وقذفوا عليه الحجارة⁽¹³⁷⁾، وفي حادثة أخرى تم فيها إخراج عمرو بن عبد الله بن وهيب بن حذافة من مكة إلى الشعاب بسبب ما أصابه من برص فسقي بطنه، وذلك تقذراً منه، ومخافة العدوى، فقد كانوا يخافون عدوى الجذام والبرص والجرب والصَّفر والعدسة والجذري⁽¹³⁸⁾.

تلك كانت حياة ذوي الاحتياجات الخاصة البائسة في العصور القديمة، من بين سخرية وتعذيب ونبد وقتل لأجل التخلص منهم.

المطلب الثالث: عناية الإسلام بذوي الاحتياجات الخاصة

الناظر في كتاب الله وفي سنة نبيه الكريم - صلى الله عليه وسلم - يتضح له بجلاء نزعة الإسلام الإنسانية التي شملت جميع صور الرعاية الاجتماعية، والتي لم تقتصر على فئة معينة، فالإسلام اعتنى بجميع أتباعه الأقوياء منهم والضعفاء من مبدأ المساواة والعدالة، وجعل أساس التفاضل بينهم مبنياً على التقوى والعمل الصالح قال - تعالى: - (إن أكرمكم عند الله أتقاكم)⁽¹³⁹⁾. ومن الفئات التي لاقى اهتماماً واسعاً في الدين الإسلامي المرضى والعجزة الذين شاع وصفهم بالتعبير المعاصر بذوي الاحتياجات الخاصة، حيث جسد الإسلام أروع صور الرحمة والاعتناء بهذه الفئة، وقدم أنموذجاً شاملاً ومتكاملاً في الرعاية بهم، وضمن حقوقهم ودعا إلى احترامهم وفتح لهم الفرصة لتقديم مهاراتهم في المجتمع والاستفادة منهم حسب قدراتهم.

ومن صور الرعاية والاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة في الإسلام:

1- حقهم في الحياة : حفظ النفس وصيانتها من مقاصد الشريعة الإسلامية بل هو أعظم مقصد بعد حفظ الدين. وقد حافظ الإسلام على النفس البشرية، وحرم قتلها بغير حق، وأنزل أشد العقوبة بمن تعدى على النفس البشرية عمداً وعدواناً قال تعالى: (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق...) ⁽¹⁴⁰⁾، وقال - تعالى: - (...من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً...) ⁽¹⁴¹⁾، وقال - صلى الله عليه وسلم - (لا يحِلُّ دَمُ امرئٍ مُسلمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ) ⁽¹⁴²⁾، فدنووا الاحتياجات الخاصة لهم الحق في الحياة مثلهم مثل غيرهم، وهم داخلون في عموم الخطاب الإلهي الذي يحرم إزهاق الروح.

2- النهي عن السخرية بهم وحفظ مشاعرهم : الاستهانة والتحقير، والتنبيه عن العيوب والنقائص على وجهٍ يضحك منه الآخرون من أشد الذنوب والمعاصي لما يدخله في نفوس من ابتلي بمرض أو إعاقة من ألم ⁽¹⁴³⁾ قال - تعالى: - (لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم) ⁽¹⁴⁴⁾. فلا يجوز أن يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات

من بعض ؛ إذ قد يكون المسخور منه خيراً عند الله من الساخر⁽¹⁴⁵⁾، ولأن الإعاقة مظهر من مظاهر الابتلاء فقد نهى الإسلام عن تسمية الشخص باسم يدل على العاهة التي فيه لما تحمله هذه التسمية من آثار سلبية على النفس حيث قال تعالى: (... وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمَاءُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)⁽¹⁴⁶⁾، فنهى الله تعالى المؤمنين أن يتنازوا بالألقاب فالتناز: هو دعاء المرء صاحبه بما يكرهه من اسم أو صفة⁽¹⁴⁷⁾، وعمّ الله بنهيه ذلك، ولم يخصص به بعض الألقاب دون بعض، فغير جائز لأحد من المسلمين أن يبنز أخاه باسم يكرهه، أو صفة يكرهها. فالإسلام يدعو إلى عدم السخرية من ذوي الاحتياجات الخاصة فالسخرية منهم شأنها شأن السخرية من باقي المسلمين. بل السخرية منهم أشد وألم لما تتركه في نفس المسخور منه من ألم⁽¹⁴⁸⁾.

3- إدماج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع حتى تتكافأ الفرص وتحقق العدالة الاجتماعية : وجه الإسلام اتباعه إلى عدم النفور من ذوي الاحتياجات الخاصة بالبعد والإعراض عنهم، بل حض على مخالطتهم ومجالستهم في المأكّل والمشرب، قال تعالى: (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْكُمْ مَفَاتِحُهُ أَوْ صَدِيقَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً)⁽¹⁴⁹⁾. وقد كان أهل المدينة قبل أن يبعث النبي - صلى الله عليه وسلم - تتجنب الأكل مع أهل الأعذار الأعرج والأعمى والمريض، وكان الناس ينظرون إليهم نظرة التقزز والنفور، لجَوْلَانِ الْيَدِ مِنَ الْأَعْمَى، وَلِإِنْسِاطِ الْجُلْسَةِ مِنَ الْأَعْرَجِ، وَلِإِرَائِحَةِ الْمَرِيضِ وَعِلَاتِهِ، وَهِيَ أَخْلَاقٌ جَاهِلِيَّةٌ وَكَبِيرٌ⁽¹⁵⁰⁾.

ولازالت هذه الأخلاق عند فئة من الناس ممن يزدرون ذوي الاحتياجات الخاصة فلا يخالطونهم ولا يؤاكلونهم ازدراء وتكبر، والبعض قد يحجز على ذوي الاحتياجات الخاصة أو يحبسهم في البيوت ولا يسمح لهم بالخروج لشعورهم بالخجل والحرص منهم أمام الناس مما يجعلهم يعانون من عدم تقبل كثير من الناس لهم، أو من نظرة الآخرين لهم، نظرة شفقة أو ازدراء. فدعا الإسلام إلى مؤاكلةهم ومؤانستهم والانبساط معهم، والنهي الشديد عن أضرار ذلك، ومن خلال دمجهم في المجتمع تظهر مواهبهم وقدراتهم وتعلو هممتهم ويصبح لهم مكانة اجتماعية يسودها التقدير والاحترام، وبذلك يقوى النسيج الاجتماعي، وتقوى الروابط بين أفرادهم وتزول الطبقات والفوارق بين الناس فهم من أفراد المجتمع يكمل بعضهم بعضاً، فكل يأخذ حقه بأداء ما عليه، وإن حث القرآن الكريم على مشاركتهم في المأكّل والمشرب فيه دلالة على ضرورة مخالطتهم في بقية أمور الحياة، كالدماج في المؤسسات التعليمية والوظائف الإدارية وغير ذلك بما يتناسب مع قدراتهم⁽¹⁵¹⁾. قال - تعالى - (...وتعاونوا على البر والتقوى...)⁽¹⁵²⁾، وقال ﷺ: (لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا...)⁽¹⁵³⁾.

4- الدعوة إلى مواساتهم والتقليل من مصابهم : المواساة هي: كل ما فيه تخفيف عن المصاب أو المكروب سواء كان ذلك التخفيف بالإعانة والمشاركة المادية، أو كان بالأمر المعنوية من تسليية وتصبير⁽¹⁵⁴⁾، ولا شك إن ذوي الاحتياجات الخاصة بحاجة إلى المواساة ورفع معنويات قال تعالى مبيهاً أن العيب والضلال في عمى البصيرة لافي عمى البصر وذلك تصبير وتقليل من مصيبة عمى البصر موازنة بعمى البصيرة: (...فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور)⁽¹⁵⁵⁾. ترشدنا هذه الآية إلى أن العاهة الحقيقة هي تلك التي تصيب النفس والدين والخلق، وهذا يدعو إلى رضى ذي العاهة الجسدية من عدم إصابته بعاهة النفس كما واساهم النبي - صلى الله عليه وسلم - في أكثر من موقف حيث قال- صلى الله عليه وسلم - : (إِنْ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ...)⁽¹⁵⁶⁾،

وقال- صلى الله عليه وسلم - : (ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها)⁽¹⁵⁷⁾، وقال- صلى الله عليه وسلم - : (من يرد الله به خيرا يصب منه)⁽¹⁵⁸⁾ وفي هذا بشارة ومواساة لكل مؤمن وهي أن الأمراض والأوجاع تكفر ذنوب من تقع عليه.

5-الحض على مساعدتهم والانفاق عليهم : لم يُميز الإسلام بين ذوي الاحتياجات الخاصة وغيرهم من الأصحاء في تأمين الجانب المالي لهم بل أعطى كل واحد منهم نصيبه في الرزق بما يغنيه عن ذل السؤال.

فقد شملت الأحكام المالية في الإسلام رعاية عالية المستوى لذوي الاحتياجات الخاصة حيث ضمنت حقوقهم، فجعلت لهم في أموال القادرين حقا معلوم يحقق لهم تمام كفايتهم، فيكفل لهم مستوى العيش الكريم بتوفير جميع ما يحتاجونه في حياتهم. قال ﷺ: (مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسِّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ...) ⁽¹⁵⁹⁾.

6-تخفيف التكاليف و رفع المشقة عن ذوي الاحتياجات الخاصة : إن من رحمة الإسلام بذوي الاحتياجات الخاصة أن راعى أحوالهم في كثير من الأحكام والتكاليف الشرعية، فلم يقصد في أحكامه المشقة والتشديد عليهم بل من غايته السامية هي التخفيف ورفع الحرج⁽¹⁶⁰⁾، ولذلك كان من ضمن القواعد الفقهية التي أتفق عليها العلماء هي قاعدة (المشقة تجلب التيسير)⁽¹⁶¹⁾. فقد شرع الإسلام الرخص وسهل على الضعفاء العبادات والفرائض، وهذا ما تقرره الأدلة القطعية من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية من رفع الحرج عن ذوي الاحتياجات الخاصة ومنها قوله تعالى: (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا الله ورسوله...) ⁽¹⁶²⁾. يقول الشاطبي: إِنَّ الْأَدِلَّةَ عَلَى رَفْعِ الْحَرَجِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَلَغَتْ مَبْلَغَ الْقَطْعِ ⁽¹⁶³⁾.

7- إعطاء ذوي الاحتياجات الخاصة الأولوية في قضاء حوائجهم : اهتم الإسلام بمد يد العون للضعفاء وذوي الاحتياجات الخاصة ولم يهمل هذه الفئة؛ وذلك للتخفيف عنهم فيما يتعرضون له في حياتهم، فقال - صلى الله عليه وسلم - في أوجه مساعدتهم: (...وَتَهْدِي الْأَعْمَى، وَتُسْمِعُ الْأَصَمَّ وَالْأَبْكَمَ حَتَّى يَفْقَهُ، وَتُدِلَّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ قَدْ عَلِمَتْ مَكَانَهَا، وَتَسْعَى بِشِدَّةٍ سَافِقِكَ إِلَى اللَّهْفَانِ الْمُسْتَعِثِّ، وَتَرْفَعُ بِشِدَّةٍ ذِرَاعِيكَ مَعَ الضَّعِيفِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ...) ⁽¹⁶⁴⁾، وقال ﷺ: (... وبصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة...) ⁽¹⁶⁵⁾.

7- ضمان حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم : عرف الإسلام المؤسسة التربوية منذ اللحظات الأولى لبدء الوحي، فكانت دار الأرقم أول مؤسسة تربوية أنشأت في الإسلام حيث كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - يجتمع فيها مع أوائل المسلمين يعلمهم فيها أسس الإسلام والقرآن الكريم، فكان كتاب الله لنبيه- صلى الله عليه وسلم - إقراراً بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، وما حدث مع ابن أم مكتوم دليلاً على ذلك حيث قال - تعالى- : (عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّه يَزْكَى أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى) ⁽¹⁶⁶⁾. ففيه عتاب لنبيه - صلى الله عليه وسلم - لإعراضه عن الأعمى وإقباله عمن حضر إليه من غير المسلمين وإنما فعل ذلك - صلى الله عليه وسلم - طمعا في دخولهم الإسلام لكن الله يهدي من يشاء فوجه نبيه لوجوب الاهتمام بهذا الأعمى الذي جاء يتغيا التزكية والعلم. وفي ذلك توجيه أنظار الناس إلى رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة وتعليمهم. وبهجرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - إلى المدينة فتحت ثاني مدرسة في الإسلام وهي المسجد حيث كان المسجد بمثابة المدرسة يتعلمون فيه العلم والأحكام الإسلامية والآداب وكان لذوي الاحتياجات الخاصة نصيب من التعليم حيث

كانوا يتعلمون إلى جانب الأصحاء ولم تميز التربية الإسلامية بينهم وبين غيرهم بل أعطت الفرصة للجميع في التعلم؛ ولذلك ظهر الكثير من ذوي الاحتياجات الخاصة نابغين في مجالات العلم المختلفة⁽¹⁶⁷⁾.

8- حذر الإسلام من ظلم المستضعفين وتظليلهم : حيث قال - صلى الله عليه وسلم - : (...ولعن الله من كره أعمى عن السبيل...) ⁽¹⁶⁸⁾ . ، ومن هذا نستخلص إن مبادئ الدين الإسلامي تنادي بالعدل وعدم التمييز بين أفرادها.

المطلب الرابع : أمثلة على كفاءة وتميز وتقدم ذوي الاحتياجات الخاصة عن الأسوياء:

خلد الإسلام أروع المواقف لذوي الاحتياجات الخاصة من الصحابة الكرام الذين لم تمنعهم إعاقته عن العمل والكفاح وخدمة الدين وتبليغ الرسالة فكانت لقصصهم دروسا وعبر يستفاد منها فكان من بينهم :

1- الصحابي الجليل عبد الله ابن أم مكتوم كان ضريرا غير أن إعاقته لم تمنعه من مشاركة المسلمين فرغم إعاقته البصرية إلا أنه كان يقرئ الناس القرآن وكان مؤذن النبي ﷺ حيث قال - صلى الله عليه وسلم - : (إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْدِينَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ) ⁽¹⁶⁹⁾ . وقد استخلفه النبي ﷺ على المدينة في غزواته غير مرة يصلي بالناس، كما أن إعاقته لم تمنعه من المشاركة مع المسلمين في القتال، وذلك لذهابه لأرض المعركة ليحمل راية الإسلام في معركة القادسية.

وقد أنزل الله في حقه قرآنا يتلى حيث قال تعالى: (عبس وتولى أن جاءه الأعمى وما يدرىك لعله يزكى أو يذكر فتنفعه الذكرى وأما من استغنى فأنت له تصدى وما عليك ألا يزكى وأما من جاءك يسعى وهو يخشى فأنت عنه تلهى) ⁽¹⁷⁰⁾، وقال تعالى: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر...) ⁽¹⁷¹⁾، وقال تعالى: (ليس على الأعمى حرج...) ⁽¹⁷²⁾ وقال تعالى: (فإنها لاتعمى الأبصار...) ⁽¹⁷³⁾ ⁽¹⁷⁴⁾ .

2- عمر بن الجموح كان من ذوي الاحتياجات الخاصة شديد العرج على الرغم من إعاقته الحركية وتقدمه في السن إلا أنه شارك مع المسلمين في غزوة أحد، ثم تقدم فقاتل حتى استشهد. فقال عنه الرسول - صلى الله عليه وسلم - : (لقد رأيته يطأ في الجنة بعرجته)، وقال - صلى الله عليه وسلم - : (نعم الرجل عمر بن الجموح). اختاره الرسول ليكون سيده على قومه ⁽¹⁷⁵⁾، وقد أنزل الله من القرآن جوابا لسؤاله حينما سأل الرسول - صلى الله عليه وسلم - أين ينفق ماله وأين يضعه قال تعالى : (يسألونك ماذا ينفقون....) ⁽¹⁷⁶⁾

3- معاذ بن جبل كان من ذوي الاحتياجات الخاصة أعرج شهد العقبة وبدر وشهد المشاهد كلها مع الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال عنه الرسول - صلى الله عليه وسلم - : (أعلم أمتي بالحلال والحرام)، وقال - صلى الله عليه وسلم - في حقه: (يأتي يوم القيامة إمام العلماء)، فكان رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى اليمن يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام، ويقضي بينهم، وجعل إليه قبض الصدقات من العمال في اليمن. صلى معاذ - رضى الله عنه - بالناس فيسبط رجله فيسبط القوم أرجلهم فلما صلى قال: قد أحسنتم ولكن لا تعودوا فأني إنما بسطت رجلي في الصلاة لأنني اشتكيتها، وقال عنه عمر بن الخطاب رضى الله عنه : (عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ لولا معاذ لهلك عمر) ⁽¹⁷⁷⁾ . وأنزل الله في حقه قرآنا تكريما لموقفه في الثبات على الحق عندما حاول اليهود أن يصدوه عن الإسلام ⁽¹⁷⁸⁾ حيث قال تعالى: (ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم وما يضلون إلا أنفسهم وما يشعرون) ⁽¹⁷⁹⁾ .

ومن هذه الأمثلة وغيرها يتضح أن الإسلام حريص على احترام وتكريم ذوي الاحتياجات الخاصة ودمجهم في المجتمع والاستفادة منهم في بنائه وفق قدراتهم وامكانياتهم، وتكليفهم بمهام عظيمة قد تصعب على الأصحاء.

المطلب الخامس - واجبات ذوي الاحتياجات الخاصة:

خلق الله كل شيء فأحسن خلقه، وخلق الله الإنسان في أكمل وأجمل وأبهى صورة، قال تعالى: (في أي صورة ما شاء ركبك) (180)، ومع هذا فقد يطرأ النقص على الإنسان فيصاب بعاهة أو آفة أو نقص في جسده بسبب من الأسباب التي يقدرها الله على عبادته، وهذه حكمة الله في خلقه لذلك كان واجبا على من ابتلاه الله الآتي:

الرضا والتسليم بقضاء الله وقدره (181): إن الرضا بقدر الله تعالى من أجل النعم، وهذا الرضا يأتي من تقوية الوازع الديني، أما إذا ضعف الوازع الديني عند الشخص فإنه لا يجد ما يمنعه عن التفكير في أي جريمة، ولا يستشعر مراقبة الله تعالى في السر والعلن، وهذا ما جعل البعض يقدم على الانتحار ظانا أنه سيتخلص مما أصابه (182). فيجب على من ابتلاه الله بمرض أن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، فليحمد الله على قضائه وقدره، وأن يتذكر قول الله تعالى: (الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ) (183)، فإذا سلم المبتلي أمره إلى الله وأيقن بقضاء الله وقدره فإن هذا ولا شك سيخفف عنه مصابه وسيكون دافعا له للرضا والقبول (184). قال - تعالى - : (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) (185).

الابتعاد عن اليأس والصبر على ما ابتلاه الله به: فاليأس قد يؤدي إلى التفكير في الهلاك، كما حدث مع الرجل الذي جاء ذكره في الحديث النبوي قال - صلى الله عليه وسلم - : (كان فيمن كان قبلكم رجل، به جرح فجزع، فأخذ سكيناً، فحز بها يده، فما رقأ الدم، حتى مات، قال الله - تعالى - : (بادرني عبدي بنفسه، حرمت عليه الجنة) (186)، فهذا قد أوصله الألم إلى اليأس فلم يثق بربه ولم يرضى بقضاء الله - تعالى - وقدره وأوصله الجهل والجزع وعدم الصبر إلى الاستسلام لليأس والقنوط، وأدى به إلى قتل نفسه (187).

اعتقاد أن الابتلاء نعمة من الله فهو سبب لتكفير الذنوب: يجب على المبتلي اعتقاد أن البلاء الذي نزل به سيكون بإذن الله كفارة لذنوبه وسيئاته، ورافعا لدرجاته عند الله تعالى، فكل ما يصيب المؤمن من بلاء في هذه الدنيا يؤجر عليه، مهما صغر، فكيف بمن فقد عضوا من أعضائه، أو أقعد بسبب مرض من الأمراض فالأجر بإذن الله عظيم (188) قال - صلى الله عليه وسلم - : (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ فَصَبْرٍ، عَوَضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ) (189) حبيبتيه يُريد: عَيْنِيهِ، وقال - صلى الله عليه وسلم - : (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكَّهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) (190).

البلايا والمصائب داعية إلى التوبة إلى الله وتقوية الوازع الديني: كل بني آدم خطاء وهم مطالبون بالتوبة والرجوع إلى الله والندم على فعلوا من الذنوب قال - تعالى - : (وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ) (191) يقول ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: "ارْجِعُوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَسْلِمُوا لَهُ وَبَادِرُوا بِالتَّوْبَةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ حُلُولِ النَّقْمَةِ وَاتَّبِعُوا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ" (192)، كما يجب على ذوي الاحتياجات الخاصة وغيرهم التفقه في الدين لعبادة الله على بيئة وقاعدة سليمة.

الخاتمة:

خلاصة لأهم النقاط التي تم التوصل إليها من خلال البحث:

- 1- يتضح لنا من البحث مدى اهتمام الدين الإسلامي بشريحة كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية، وآراء الفقهاء.
- 2- ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية عدة مرادفات لمصطلح المسن، وذوي الاحتياجات الخاصة، وقد استُخدمت أوصاف إيجابية لوصفهم.
- 3- تضمنت نصوص الشريعة الإسلامية ما يبرز حق المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة في الرعاية، والتأكيد على مزيد من الاهتمام والإحسان إليهم من عموم الناس، كما تنظر الشريعة الإسلامية إلى هذه الفئة على أنها جزء لا يتجزأ من المجتمع.
- 4- التشريعات والأحكام المتعلقة بالمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة والتي قررتها الشريعة الإسلامية تشمل جميع مجالات الحياة، كما أن الشريعة الإسلامية كفلت لهم حق الحياة الكريمة التي يتحقق فيها الرعاية الاجتماعية والصحية والنفسية والاقتصادية داخل الأسرة من حيث توفير التكاليف المادية اللازمة وإن تعذر على الأسرة توفير هذه الرعاية يقوم المجتمع والدولة مقامها.
- 5- إن الإسلام دين خالد وصالح لكل زمان ومكان، وقد سبق المواثيق والتشريعات الدولية في مجال الرعاية الاجتماعية، حيث كان له السبق في وضع الركائز والأسس التي يقوم عليها والتي من أهمها الرحمة والمودة والتعاون والاحترام والتكافل الاجتماعي وعدم السخرية وظلم الآخرين.
- 6- إن الإسلام أهتم بكل فئات المجتمع وخاصة الضعفاء، وقد أنزل في حقهم آيات تتلى إلى يوم القيامة.
- 7- الأحكام الفقهية بطبيعتها تتسم باليسر ورفع الحرج ودفع المشقة، فلذا أمر الإسلام بالمستطاع وأقر بالرخص الشرعية، ولم يحمل المسلم ما لا يطيقه، فله أن يؤدي العبادة بما استطاع.
- 8- لم تقتصر عناية الإسلام بالمسن في حالة السلم بل شملت الحرب، وامتدت يد الرعاية لتشمل المسن غير المسلم.
- 9- إن الأسرة هي نواة المجتمع بصلاحها يصلح المجتمع، لذا اعتنى الإسلام بجميع النواحي المتعلقة بجوانب الأسرة.
- 10- إن رعاية الوالدين مظهر من مظاهر رعاية المسنين، حيث قدم الإسلام بر الوالدين على الجهاد في سبيل الله وجعل بر الوالدين وإن كانا كافرين من القربات إلى الله ونيل رضاه.
- 11- إن الاحترام والتلطف مع كبير السن من أهم مظاهر الرعاية النفسية.
- 12- إن الإسلام جاء لهداية البشرية جمعاء ومنهم شريحة المسنين، وذوي الاحتياجات الخاصة حيث وجه لهم نصائح وإرشادات وأولاهم عناية خاصة.
- 13- ضمن الإسلام لذوي الاحتياجات الخاصة حقوقهم المشروعة في الحياة والحرية والتعلم والعمل بحسب قدرتهم.
- 14- إن الابتلاء وسيلة لتكفير السيئات والذنوب، فعلى من ابتلاه الله أن يصبر ويرضى بقضاء الله، فالصبر على البلاء فيه أجر عظيم.

15- ذوي الاحتياجات الخاصة كانوا منبوذين قبل الإسلام لم يجدوا لهم حقوق ولا احترام إلا في ظل الإسلام، فقد حرص الإسلام على دعمهم النفسي من خلال دمجهم مع أبناء المجتمع وحثهم على التفاعل الاجتماعي والمشاركة الاجتماعية.

16- إن من أهم واجبات المسن وذوي الاحتياجات الخاصة هي التفقه في الدين والحرص على التوبة وأداء الواجبات الدينية.

17- اهتمت الدولة الليبية بالمسنين.

18- اهتمت الدولة الليبية اهتماما كبيرا بذوي الاحتياجات الخاصة، فاهتمت بشؤونهم الحياتية ورعايتهم المالية، فشيدت لهم دور رعاية مجهزة ومعدة لتتناسب مع أوضاعهم وتساعدهم على اكتشاف مهاراتهم، فعلى سبيل المثال: جمعية النور للمكفوفين- طرابلس، التي تقوم بتعليم المكفوفين في مرحلتين الابتدائية والثانوية (بطريقة برايل)، ومركز الأمل لتعليم وتأهيل الصم وضعاف السمع - طرابلس، ومركز تأهيل وإعادة تأهيل ذوي الإعاقة - طرابلس، وغيرها من المراكز، كما أن الدولة تقوم بصرف مساعدة مالية شهرية لهم لمساعدتهم في توفير احتياجاتهم، وتتيح لهم الفرصة في المشاركة في الرياضة التي تتماشى مع أحوالهم.

19- حماية حقوق المسنين والقيام بها في المجتمع الليبي جاءت تطبيقاً سليماً لمبادئ الدين الإسلامي في التكافل الاجتماعي من حيث توفير التأمينات الاجتماعية والرعاية لأفراده الضعفاء.

التوصيات:

- الاهتمام بفئة المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة، وتقديم يد الرعاية لهم، ومعاملتهم بما جاء به الدين الإسلامي الحنيف من أخلاق وآداب سامية وحسنة.

- دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع، واختيار وظائف تناسب قدراتهم.

الهوامش:

- القرآن الكريم

1- سورة الإسراء، الآية 70.

2- سنن أبي داود، لأبي داود، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، لبنان، (د - ط)، ك: الجهاد، ب: في الانتصار برذل الخيل والضعة، 3/ 32، رقم الحديث: 2594.

3- مقاييس اللغة، لابن فارس، 4/ 232.

4- سورة هود، الآية 71.

5- مقاييس اللغة، 6/ 48.

6- سورة مريم، الآية 3.

7- مقاييس اللغة، 5/ 40.

8- المرجع السابق: 6/ 157.

9- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات وآخرون، الناشر: دار الدعوة، مصر - القاهرة، (د - ط)، 1/ 502.

10- سورة هود، الآية 71.

11- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، الناشر: عالم الكتب، القاهرة- مصر، ط1، 2008م، 2/ 1551.

- 12- مختار الصحاح، للرازي، ت: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت- صيدا- لبنان، ط5، 1999م، ص328.
- 13- مقاييس اللغة، لابن فارس، ت: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، 1979م، 14/4.
- 14- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد الفيومي الحموي، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان، (د - ط)، 291/1.
- 15 الرعاية الاجتماعية للمسنين، د. نور هان منير حسن، د. محمد سيد فهمي، المكتبة الجامعية الإسكندرية - مصر، 2000م، (د - ط)، ص 18.
- 16- صوم الشيوخ المسنين، د. عبد العزيز خليفة القصار، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط1، 1999م، ص 53.
- 17- سورة نوح، الآية 14.
- 18- سورة الروم، الآية 53.
- 19- تفسير تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 2000م، ص 444.
- 20- سورة: البقرة. الآية 285.
- 21- سورة: الحج. الآية 76.
- 22- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ت: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة، الرياض-السعودية، ط2، 1999م، (737/1-60/3).
- 23- ينظر: العدة شرح العمدة، عبد الرحمن المقدسي، الناشر: دار الجديد، القاهرة- مصر، (د - ط)، 2003م، ص 131.
- 24- صحيح البخاري، للبخاري، ت: محمد زهير بن ناصر، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ، ك: الجمعة، ب: إذا لم يطق قاعدا صلى على جنب، 2/ 48، رقم الحديث: 1117.
- 25- المعونة على مذهب عالم المدينة" الإمام مالك بن أنس"، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، ت: حميش عبد الحق، الناشر: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة-السعودية، (د - ط)، ص 279.
- 26- سورة التباين، الآية 16.
- 27- صحيح البخاري، للبخاري، كتاب: الإعتصام بالكتاب والسنة، ب: الإقتداء بسُنَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، 9/ 94، رقم الحديث: 7288.
- 28- المرجع السابق، ك: العلم، ب: الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره، 1/ 30، رقم الحديث: 90.
- 29- سنن أبي داود، لأبي داود، ك: الجمعة، ب: الْجُمُعَةُ لِلْمَمْلُوكِ وَالْمَرْأَةِ، 1/ 280، رقم الحديث: 1067.
- 30- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ت: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة- مصر، ط2، 1964م، 8/ 226.
- 31- سورة الإسراء، الآية 23.
- 32- سورة لقمان، الآية: 14.
- 33- حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام مع بيان الحماية النظامية لهم بالمملكة العربية السعودية، فؤاد عبد المنعم أحمد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، (د-ط)، ص8.
- 34- ينظر: منهج التربية الإسلامية في رعاية المسنين وتطبيقاته في دور الرعاية الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، سفر بن علي الغامدي، رسالة ماجستير من جامعة أم القرى- كلية التربية- قسم التربية الإسلامية والمقارنة، مكة المكرمة - السعودية، 1426 هـ، ص 80.
- 35- ينظر: المدونة، للإمام مالك، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1994م، 1/ 390، وينظر: الكافي في فقه أهل المدينة، لأبو عمر يوسف القرطبي، ت: محمد محمد أحمد الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة -السعودية، ط2، 1980، 332/1.
- 36- مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 2001م، 11/ 503 رقم الحديث: 6902.
- 37- -المغني، لابن قدامة المقدسي، ت: د. عبد الله بن عبد المحسن، الناشر: دار الكتب، الرياض -السعودية، ط3، 1997م، 3/ 395، و تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: 1/ 499.

- 38- سورة البقرة، الآية 183.
- 39- المدونة، 297/1.
- 40- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، ت: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1422هـ، (1/ 253).
- 41- صحيح البخاري، ك: جزاء الصيد، ب: الحج عن لا يستطيع الثبوت على الراحلة، 18/3 رقم الحديث 1853.
- 42- الكافي في فقه أهل المدينة، 356/1، مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل، للحطاب الرعيني المالكي، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، ط3، 1992م، 2/ 475.
- 43- سورة، آل عمران، الآية 97.
- 44- رواه البخاري، ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، ب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، 94/9، رقم الحديث 7288.
- 45- سورة التوبة، الآية 92.
- 46- سورة النساء، الآية 94.
- 47- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 198/4.
- 48- تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، ص347.
- 49- سورة النور، الآية 58.
- 50- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 83/6.
- 51- مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية- السعودية، (د - ط)، 373/15.
- 52- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 309/12.
- 53- سورة الإسراء، الآية 66.
- 54- هو: غُصْنٌ ذَقِيقٌ رَخْصٌ يَنْبُتُ فِي أَعْلَى الْغُصْنِ الْغَلِيظِ، لسان العرب، لابن منظور، الناشر: دار صادر، بيروت- لبنان، ط3، 1414هـ - 31/3.
- 55- سنن أبي داود، ك: الحدود، ب: في إقامة الحد على المريض، 161/4، رقم الحديث: 4472.
- 56- مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل، 447/14، رقم الحديث: 8859.
- 57- رواه البخاري، ك: اللباس، ب: الجلوس على الحصير ونحوه، 155/7، رقم الحديث: 5861.
- 58- أسورة الأنفال، الآية 76.
- 59- ينظر: فتاوي ابن تيمية 149/10.
- 60- سورة النساء، الآية 36.
- 61- أحكام القرآن، للجصاص، ت: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1994م، 242/2.
- 62- المحرر الوجيز، لابن عطية، 96/5.
- 63- مفاتيح الغيب، للرازي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط3، 1420هـ، 382/6.
- 64- تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، للسمرقندي، ت: يوسف علي بدوي، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط3، 2000م، ص124.
- 65- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للأصبهاني، الناشر: مطبعة السعادة - مصر، (د - ط)، 1974م، 75/6.
- 66- سورة لقمان، الآية 13.
- 67- تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، للسمرقندي، ص124 - 125.
- 68- معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي، ت: محمد عبد النمر، وعثمان جمعة ضميرية وآخرون، الناشر: دار طيبة، الرياض - السعودية، ط4، 1997م، 6/ 287.
- 69- بر الوالدين، للجوزي، ت: محمد عبد القادر أحمد، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط1، 1407هـ، ص27.
- 70- سورة لقمان الآية 14.
- 71- معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي، 288/6.

- 72- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 241/10.
- 73- سورة الإسراء، الآية 23 - 24.
- 74- القيم الحضارية لرعاية المسنين من منظور قرآني، محمد عبد القادر صريرة، المصدر: مؤتة للبحوث والدراسات- سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة مؤتة- الأردن، 2010م، العدد 2، ص 265.
- 75- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 64/5.
- 76- جامع البيان عن تفسير أي القرآن، للطبري، ت: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار الهجرة، القاهرة - مصر، ط1، 2001م، 550/14.
- 77- سورة الإسراء، الآية 24.
- 78- سنن الترمذي، للترمذي، ت: أحمد محمد شاكر، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1975م، ك: الأحكام، ب: الوقف، 652/3، رقم الحديث: 1376. حديث حسن صحيح.
- 79- المرجع السابق، ك: كتاب البر والصلة، ب: ماجاء في دعوة الوالدين، 4/ 314، رقم الحديث: 1905. حديث حسن.
- 80- القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، د. سعيدي أبو جيب، الناشر: دار الفكر - دمشق - سوريا، ط2، 1988م، ص 258.
- 81- سورة الإسراء، الآية 23.
- 82- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 64/5.
- 83- أحكام القرآن، للجصاص، ت: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1994م، 256/3.
- 84- جامع البيان عن تفسير أي القرآن، للطبري، 14/ 548.
- 85- صحيح البخاري، ك: الشهادات، ب: ما قيل في شهادة الزور، 3/ 172، رقم الحديث: 2654.
- 86- مسند الإمام أحمد، لأحمد بن حنبل، 11/ 473، رقم الحديث: 6882.
- 87- صحيح البخاري، ك: الأدب، ب: لايسب الرجل والديه، 8/ 3، رقم الحديث: 5973.
- 88- سنن الترمذي، ك: البر والصلة، ب: ماجاء من الفضل في رضا الوالدين، 4/ 310، رقم الحديث: 1899.
- 89- صحيح مسلم، للإمام مسلم النيسابوري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، (د - ط) ك: البر والصلة والآداب، باب: رَغِمَ أَنْفٌ مِّنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا عِنْدَ الْكِبَرِ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ، 4/ 1978، رقم الحديث: 2551.
- 90- الأدب المفرد، للبخاري، ت: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض-السعودية، ط1، 1998م، ص 6.
- 91- صحيح البخاري، ك: الأدب، ب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا}، 8/ 2، رقم الحديث: 5970.
- 92 - الأدب المفرد، للبخاري، ص 5.
- 93- صحيح مسلم، للإمام مسلم النيسابوري، ك: البر والصلة والآداب، باب: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنْهَمَا أَحَقُّ بِهِ، 4/ 1975، رقم الحديث: 2549.
- 94- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابي حجر الغسقلاني، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان، (د - ط)، 403/10.
- 95- صحيح مسلم، للإمام مسلم النيسابوري، ك: الرقاق، ب: قِصَّةِ أَصْحَابِ الْغَارِ الثَّلَاثَةِ وَالتَّوَسُّلِ بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ، 4/ 2099، رقم الحديث: 2743.
- 96- سورة الإسراء، الآية 24.
- 97- سورة إبراهيم، الآية 43.
- 98- صحيح مسلم، للإمام مسلم النيسابوري، ك: الوصية، ب: مَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ النَّوَابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، 3/ 1255، رقم الحديث: 1631.
- 99- بر الوالدين في ضوء الكتاب والسنة، د. سعيد القحطاني، النشر: مؤسسة الجريسي، الرياض - السعودية، (د - ط)، ص 41.
- 100- مسند الإمام أحمد، لأحمد بن حنبل، 25/ 457، رقم الحديث: 16059.
- 101- سورة العنكبوت، الآية 7.
- 102 - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 6/ 265-337.
- 103- مفاتيح الغيب، للرازي، 3/ 586.
- 104- البحر المحيط، لأبي حيان، ت: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر. ، بيروت - لبنان، (د - ط)، 1420 هـ، 240/6.
- 105- صحيح مسلم، ك: العتق، ب: فَضْلُ عَتَقِ الْوَالِدِ، 2/ 1148، رقم الحديث: 1510، بيروت - لبنان، (د - ط)، 1420 هـ، 240/6.
- 106- سورة الفتح، الآية 29.

- 107- صحيح البخاري، ك: الأدب، ب: رَحْمَةُ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ، 10/8، رقم الحديث: 6011.
- 108- سنن أبي داود، ك: الأدب، ب: فِي تَنْزِيلِ النَّاسِ مَنَازِلَهُمْ، 261/4، رقم الحديث: 4843.
- 109- المرجع السابق، ك: الأدب، ب: الرحمة، 286/4، رقم الحديث، 4943.
- 110-| صحيح البخاري: ك: الاستئذان، ب: تَسْلِيمِ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ، 52/8، رقم الحديث: 6234.
- 111- المرجع السابق، ك: النكاح، ب: حَقَّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ وَالِدَعْوَةِ، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ، 24/7، رقم الحديث: 5174.
- 112- سنن الترمذي، كتاب: البر والصلة، باب: مَا جَاءَ فِي إِجْلَالِ الْكَبِيرِ، 372/4، رقم الحديث: 2022.
- 113- صحيح البخاري، ك: الأحكام، ب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}، 62/9، رقم الحديث: 7138.
- 114- ينظر: المسنون في ظلال الإسلام، صلاح فضل توفقة، المصدر: مجلة الوعي الإسلامي، الصادرة عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، العدد: 695، 2023م، ص 58-59، رعاية المسنين في الإسلام، الخضري عبد المنعم علي السيد، الناشر وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، مجلة الهداية العدد: 318، 2006م، المنامة- البحرين، ص 95-96-97-98.
- 115- سورة البقرة، الآية 189.
- 116- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 349/2.
- 117- هشام أبي داود، ك: الجهاد، ب: في دعاء المشركين، 37/3، رقم الحديث: 2614.
- 118- المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى، ت: خليل إبراهيم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط1، 1996م، 146/4.
- 119- لسان العرب، لابن منظور، 456/15.
- 120- مقاييس اللغة، 114/2.
- 121- لسان العرب، 243/2.
- 122- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، 577/1.
- 123- المرجع السابق، 1/ 651.
- 124- نظام الإسلام في التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة وكيفية رعايتهم، د. رامي إبراهيم وجيه سعد، الناشر: جامعة الأزهر - كلية أصول الدين والدعوة بالقازيق- مصر، 2021م، العدد 33، جزء 4، ص 235.
- 125- رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة من المنظور الإسلامي، أنور أحمد عيسى، وإسماعيل عثمان حسن، جامعة أم درمان الإسلامية- مجلة كلية التنمية البشرية، السودان، العدد الأول، 2015م، ص 83.
- 126- سورة فاطر، الآية 19.
- 127- سورة الفتح، 17.
- 128- سورة النساء 94.
- 129- معجم اللغة العربية المعاصرة، 1577/2.
- 130- المرجع السابق، 1841/3.
- 131- النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، ت: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان، (د - ط)، 1979م، 86/4.
- 132- معجم اللغة العربية المعاصرة، 997/2.
- 133- مقاييس اللغة، 23/3.
- 134- ينظر: الموسوعة العربية العالمية، الناشر: مؤسسة أعمال الموسوعة الرياض- السعودية، (د - ط)، 1996م، 439/23.
- 135- تميز الشريعة الإسلامية في رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة، محمد هاني محيي الدين الشعال، الناشر: مجلة نهج الإسلام، وزارة الأوقاف السورية، العدد: 139، 2015م، ص 107، نقلا عن التربية الخاصة في رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة (المعوقين)، طلال يوسف، الناشر: دار أسامة، عمان- الأردن، 2005م، لم يذكر الصفحة.
- 136- ينظر: مجلة الفيصل، الإسلام والمعوقون، لعبد الله شرف، عدد أكتوبر 1981م، ص 59.
- 137- البداية والنهاية، لابن كثير، ت: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط 1، 1988م، 376/3.

- 138- البرصان والعرجان والعميان والحولان ، أبو عثمان الشهير بالجاحظ، الناشر: دار الجبل، بيروت - لبنان، ط1، 1410هـ، ص—86.
- 139- سورة الحجرات، الآية 13.
- 140- سورة الإسراء، الآية 33
- 141- سورة المائدة، الآية 34.
- 142- صحيح البخاري، ك: الديات، ب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}، سورة المائدة، 5/9، رقم الحديث: 6878.
- 143- ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي، الناشر: دار المعرفة ، بيروت- لبنان، (د - ط)، 131/3.
- 144- سورة الحجرات، الآية 11.
- 145- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، ت: محمد المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي ، بيروت- لبنان، ط1، 1431 هـ، 5/136.
- 146- سورة الحجرات، الآية 11.
- 147- ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، طبعت على مراحل، في دار السلاسل- الكويت، ومطابع دار الصفوة - مصر، من سنة: (من ١٤٠٤ حتى ١٤٢٧ هـ—)، 37/14.
- 148- ينظر: ذوو الاحتياجات الخاصة في ضوء القرآن والسنة، صهيب فايز عزام، جامعة النجاح الوطنية، نابلس- فلسطين، 2014م، ص—64 -65.
- 149- سورة النور، الآية 59.
- 150- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 313/12.
- 151- ذوو الاحتياجات الخاصة في ضوء القرآن والسنة، صهيب فايز عزام، ص—63 -64.
- 152- سورة المائدة، الآية 3.
- 153- صحيح مسلم، ك: البر والصلة والآداب، ب: تَحْرِيمُ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَالِهِ، 1986/4، رقم الحديث: 2564.
- 154- المنهج القرآني في المواساة وتفريج الكربات، الباحث: سامي حسين أبو وردة، رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين، قسم التفسير وعلوم القرآن، غزة - فلسطين، 2013م، ص—3.
- 155- سورة الحج، الآية 44.
- 156- سنن الترمذي، ك: الزهد، ب: مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ، 601/4، رقم الحديث: 2396.
- 157- صحيح البخاري، ك: المرضى، ب: مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِ، 114/7، رقم الحديث: 6541.
- 158- المرجع السابق، ك: المرضى، ب: مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِ، 115/7، رقم الحديث: 5645.
- 159- صحيح مسلم، كتاب: الذَّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، ب: فَضْلُ الْاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذَّكْرِ، 2074/4، رقم الحديث: 2699.
- 160- ينظر: رعاية الشريعة للمعاقين جسدياً أحكام العبادات أنموذجاً، أ. د. أحمد بن محمد عزب، جامعة الملك عبد العزيز - كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جدة- السعودية، (د- ط)، مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، العدد 64، ص—86 -87.
- 161- المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1985م، 169/3.
- 162- سورة التوبة، الآية 92.
- 163- الموافقات، الشاطبي، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار بن عفان- الجيزة- مصر ، ط1، 1997م، 520/1.
- 164- مسند الإمام أحمد، 383/35، رقم الحديث: 21484.
- 165- سنن الترمذي، ك: البر والصلة، ب: مَا جَاءَ فِي صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ، 4/339، رقم الحديث: 1956.
- 166- سورة عبس، الآيات من 1 إلى 4.

- 167- ينظر: تربية المعوقين في الإسلام وفي التربية الخاصة الحديثة، عصام نمر يوسف، رسالة دكتوراه، جامعة النيلين- كلية التربية، السودان – الخرطوم، 2005م، ص 76- 77.
- 168- رواه أحمد، 26/5، رقم الحديث: 2815.
- 169- صحيح مسلم، ك: الصوم، ب: بَيَّنَّ أَنَّ الدُّخُولَ فِي الصَّوْمِ يَحْصُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ، وَأَنَّ لَهُ الْأَكْلَ وَغَيْرَهُ...، 768/2، رقم الحديث: 1092.
- 170- سورة عيس، الآيات، 1 إلى 10.
- 171- سورة النساء، الآية 94.
- 172- سورة النور، الآية 59.
- 173- سورة الحج، الآية 44.
- 174- البداية والنهاية، لابن كثير، 30/3 – 112 /3 - 230/3 - 58/7، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، ت: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجبل، بيروت – لبنان، ط1، 1992م، 997/3 - 998/3 - 1198/3، الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، ت: عادل أحمد الموجود، وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1415هـ، 4/ 23 - 33/4 - 495/4.
- 175- البداية والنهاية، 42/4، أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، ت: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1994م، 1/ 240 – 2/ 545 - 4/ 194.
- 176- أسباب نزول القرآن، الواحدي، ت: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الناشر: دار الإصلاح، الدمام، ط2، 1992م، ص 67 – 68.
- 177- الإصابة في معرفة الصحابة، لابن حجر العسقلاني، 6/ 108-109، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، لابن عبد البر، 3/ 1404، البداية والنهاية، لابن كثير، 1/ 240، 4/ 422، 5/ 368، الطبقات الكبرى، لابن سعد، ت: محمد عبد القادر عطاء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1990م، 3/ 439.
- 178- أسباب نزول القرآن، للواحدي، 109.
- 179- سورة آل عمران، الآية 68.
- 180- سورة الانفطار، الآية 8.
- 181- ينظر: رعاية الشريعة للمعاقين جسديا أحكام العبادات أنموذجا، أ. د. أحمد بن محمد عزب، ص 89 - 90.
- 182- رعاية السنة لذوي الاحتياجات الخاصة، محمد سيد أحمد شحاته، الناشر: مجلة تعظيم الوحيين، المدينة المنورة- السعودية، العدد4، مج2، 2019م، (د - ط)، ص 237.
- 183- سورة البقرة، الآية 156.
- 184- رعاية الشريعة للمعاقين جسديا أحكام العبادات أنموذجا، أ. د. أحمد بن محمد عزب، ص 90.
- 185- سورة التغابن، الآية 11.
- 186- صحيح البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، 4/ 170، رقم الحديث: 3463.
- 187- ينظر: رعاية السنة لذوي الاحتياجات الخاصة، محمد سيد أحمد شحاته، ص 238.
- 188- ينظر: رعاية الشريعة للمعاقين جسديا أحكام العبادات أنموذجا، أ. د. أحمد بن محمد عزب، ص 91.
- 189- صحيح البخاري، كتاب: المرضى باب: فَضِّلَ مَنْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، 7/ 116، رقم الحديث: 5653.
- 190- صحيح البخاري، كتاب: المرضى، باب: مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِ، 7/ 114، رقم الحديث: 6541.
- 191- سورة: الزمر، الآية 51.
- 192- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 7/ 110.